mroftalp htehaB ni knil muideM

#شرح_سنن_الترمذي ) مكتمل (

# المجلس )491( | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

---

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذي يرحمه الله تعالى قال - 00:00:00

بعضهم جاء في الفرار من الزحف قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن يزيد ابن ابي زياد عن عبدالرحمن ابن ابي ليلى عن ابن عمر رضي الله عنه - 00:00:17

هنا انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ثريه احاط الناس حيطة فقدمن المدينة فاختبينا بها وقلنا هلكنا. ثم اتينا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقلنا يا رسول الله نحن الفرارون. قال بل انتم العكارون - 00:00:31

وانا وانا فئتكم قال ابو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه الا من حديث يزيد ابن ابي زياد. ومعنى قوله فحاص الناس حيصة هنيئا لهم فروا من القتال ومعنى قوله بل انتم العكارون والعكار الذي يفر الى امامه - 00:00:58

ينصره ليس يريد الفرار من الزحف بسم الله الرحمان الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام ابو عيسى رحمه الله في جامعه باب في الفرار من تحت. نعم - 00:01:22

الامن في الفرار من الزحف انفراد من الزحف عند الجيوش عندما تقابل جيوش المسلمين جيوش الكفار وما يحصل الفرار هذا من الكبائر وهو من السبع الموبقات التي جاءت في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يتابع سبع الوريقات ومنها - 00:01:44

من الزحف وذلك لما فيه من من التخدير للمسلمين وتعريضهم للهزيمة ويعني جلد الذعر والخوف يعني لا يهم اذا وجد فيهم الالتزام والفرار وهذا كما هو معظوم من الكبائر. وانما على المسلمين المجاهدين ان يصبروا وان يصابروا - 00:02:09

ابو عيسى هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عمر عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية بشرية هي قطعة من الجيش تكون في نهايتها اربع مئة - 00:02:40

وقد تكون اقل من ذلك فحاصرنا شحيصة يعني عند القتال يعني ما له ميلة يعني فجاءوا الى المدينة وقالوا نختبر فيها ثم قالوا انهم قد هلكوا وانهم يذهبون الى الرسول صلى الله عليه وسلم ويخبرونه بما حصل - 00:03:02

فان اه اه عفا عنهم وسامحهم والا فانهم يرجعون. فلما جاءوا الى الرسول وسلم وقال انتم الفرارين ولكنكم العكارون. الذين يرجعون الى امامهم وهو فئتهم لينصرهم. فليسوا فارين من الزحف - 00:03:32

والحديث ضعيف لان في اسناده يزيد ابن ابي زياد. وهو ضعيف وهو غير ثابت والفرار من الزحف ومن الكبائر. كما جاءت بذلك الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:57

وكما جاء في القرآن ان متحرفا لقتال او متحيزا لفئة يعني بكونه يعني من جهة الى جهة بحيث يكون اه ينتقل المكان الى مكان او متحيزا الى فئة يعني من المسلمين يعني يكون يعني - 00:04:10

معهم وليس فرارا وانهزاما ترك المعركة وللميدان مما يكون بهزا المسلمين وضعفهم امام اعدائهم والحديث وهو غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو ضعيف. نعم وانما ثابت ان البحث انه من الكبائر - 00:04:30

الله يحفظنا ابن ابي عمر ابن ابي عمر ابن يحيى اخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة. عن سفيان بن سفيان بن عيينة يعني

يزيد ابن ابي زياد وهو ضعيف اخرج له اصحاب السنة. نعم - 00:04:56
عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عبد الرحمن ابن ابي ليلى فقه اخرجه اصحابك الى الستة عن ابن عمر عن ابن عمر ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما احد العذابلة - 00:05:17
واحد وسبع المبشرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في قوله تعالى او متحيزا الى فئة هل المراد قطعة من نفس الجيش المقاتل؟ او المراد فئة المسلمين وهو الامام الاعظم - 00:05:27
الذي يبدو انه جماعة من المقاتلين او يعني من المسلمين وليس الذهاب الى الامام ترك المعركة والذهاب اليه في بلده او في مدينته فان هذا هو نفس الفراغ. وهذا هو نفس الذي جاء في الحديث الذي فيه العكارون - 00:05:52
يعني هذا الفعل اصل كان اصلا في الاصل ليس بجائز انهم ما فروا الى فئة انه فروا الى الامام العاصي اذا كان مثلا سلك المعركة وذهبوا اليه يعني في في مدينته او في بلده اما اذا كان معهم وفي جهة من الجهات - 00:06:15
وراحوا الى هذا شيء اخر اما تتركون المعركة ويذهبون الى الامام في بلده هذا هو الذي يعني ذلك الحديث هذا الحديث صحيح من حيث السند غير صحيح لكن معناه نحن غير صحيحين يعني كم هي تكون المعركة ويذهبون او يطلب منهم احد يعني يذهب الى الى الامام - 00:06:37
لا يقال انه انه فعل امرا مستحبا والا ما هو ما هو الفرار من الزحف؟ اذا قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في دفن القتيل في مقتله. قال حدثنا محمود بن ويلان قال حدثنا ابو داوود قال اخبرنا شعبة عن - 00:07:05
مسود ابن قيس قال سمعت نبيحا العنزي يحدث عن جابر رضي الله عنه انه قال لما كان يوم احد جاءت عمتي لتدفنه في مقابرنا فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ردوا القتلى الى مضاجعهم - 00:07:31
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ونبيح  يطعن بيت ثقار. هذه ترجمة وهي باب قتل باب دفن القتيل في مختلف. نعم. في مقتله في مكان قتله اي في المصرع الذي صرع فيه. فانه يدفن في مكانه الذي قتل فيه - 00:07:51
وآآ وهذه هي السنة وقد يرد هذا الحديث عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما انه لما قتل ابوه واستشهد يوم يوم احد وجاءت عمته تريد ان تبزله مع المسلمين يعني في مقابر المسلمين. فقال عليه السلام ردوا ردوهم. ردوا - 00:08:19
الى مضاجعهم. القتلى الى مضاجعهم اي المكان الذي اضجع فيه وقتلوا فيه. وسقطوا يعني اه قتلى في سبيل الله اي ادفنوهم في اماكن قتلهم وفي مضاجعهم وهي التي وقعوا فيها - 00:08:49
موتها بسبب القتال في سبيل الله فيدهنون في اماكنهم ولا يدهنون في اماكن اخرى وذلك ليكون يعني المكان الذي كانوا فيه احياء ثم ماتوا فيه فانهم يدفنون سنناديه سيكون نهاية اه حياتهم نهاية امرهم في هذه الحياة في ذلك المكان ودفنهم في ذلك المكان - 00:09:09
ومبعثهم من ذلك المكان حيث يقومون من قبورهم عند نفع السور. النسخة الثانية فيذهبون يعني الى المحشر من المكان الذي آآ قتلوا فيه وآآ آآ حصلت لهم الشهادة فيه  والحديث فيه ان المرأة هي التي ارادت ان تدفن ومعلوم ان النساء ان الدفن - 00:09:39
زيارة القبور والذهاب الى المقابر انما هو من شأن الرجال وليس من شأن النساء ولعل هذا كان في اول الامر ومعلوم فقد يكون حد انها كانت في السنة الثالثة. يعني في وقت مبكر بعد هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:10:11
قال حدثنا محمد ابن غيلان محمود بن غيلان الا ابا داوود. عن ابي داوود. وابي داوود هو سليمان ابن داوود السكستاني عن شعبة شبه الحجاج عن الاسود بغيب. الاسد ابن القيس ثقة اخذها اصحابك من الستة. عن نبيح العنزي وقد قال عنه الحافظ - 00:10:33
انه مقبول واخرجه السنن لكن قوله انه مقبول يعني غير يعني مستقيم. لان لان الترمذي وثقه ولان ابا زرعة الرازي والثقة والعجل والثقة وصحح حديثه الترمذي وابن خزيمة والحاكم وابن - 00:11:03
كل هؤلاء صححوا حديثه. وفي ترجمته لتنفيذ التهليل ليس هناك احد تكلم فيه الا الا علي المديري يعني قال فيه يعني منهم مجهول او قريبة من هذه ولكن يعني وفقه - 00:11:23

يعني ابو الجرعة والعجل وصحح حديثه الترمذي وخزيمة والحاكم وابن حبان التعبير بانه مقبول هو في الحقيقة غير مقبول. نعم. ام جابر؟ عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما - 00:11:43

وهو احد السبعة المكثرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السائل ظاهر الترجمة يدل على حكم كل قتيل. جثن القتيل في مختلفه. لا الذي يبدو ان المقصود من ذلك شهدا - 00:12:03

لانهم هم الذين هذه القصة فيهم وليس كل من يقتل يدفن في مكان قتله. وانما يدفن في مقابر جميل حتى اذا قتل في بيته يدفن في بيته وهذا يقول هل المقصود ذات البقعة التي قتل عليها هذا الشهيد؟ او المقصود مكان المعركة؟ مكان المعركة مو لازم ان يكون من المكان الذي - 00:12:20

اذا كانوا متفرقين يعني يجمعون يعني مع بعض في نفس مكان المعركة يقول اذا خاف المسلمون من الكفار ان يأخذوا جثته بعد دفنه في مكان المعركة  اذا كان اذا كان اذا كان المسلمين تغلبوا وانتصروا معلوم ان يعني - 00:12:48

الحكم سيكون للمسلمين وليس للكفار. واما اذا كان انه يعني الانتصار ما حصل. وانما حصل الهزيمة وحصل كذا وانه يخشى فاذا كان يخشى عليهم انهم ينبشونه ويسيئون اليه فاما هذه آآ مصلحة اخرى - 00:13:15

ومحظور يعني اخر يعني اه يستدعي الا يدفن في المكان الذي يخشى ان يلحقه ضرر به  هذا سؤال في حكم نقل الجثث من مكان الى مكان توفي في بلدة معينة. فهل يجوز نقله الى بلدة اخرى ليدفن فيها او وطى بذلك مثلا - 00:13:35

اذا كان المكان قريبا يعني مثل اطراف المدينة مثل ما حصل لسعد ابن ابي وقاص يعني مات بقصره ثم احضر ودفن يعني في البقيع هذا ما في بأس. واما كون الانسان الناس ينقلون من اماكن وبلدانهم الى اماكن اخرى. يعني - 00:14:01

لا سيما يعني في الاماكن المقدسة فان مثل هذا آآ ليس هناك يعني شيء يدل عليه من المعلوم ان الاماكن المقدسة لا تقدس اهلها لا تقدس يعني اهلها وانما يقدس الانسان عمله. فالانسان اذا كان مستقيما في بلد فهو على - 00:14:21

واذا كان منحرفا وضالا او مبتدعا او فاسقا فهو من بلد فهو اعلى شر المعصية في الاماكن المقدسة اخطر منها منها في اماكن اخرى ليس لها يعني وليس لها فضل وليس لها ميزة الاصل ان كل من دفن من مات يدفن حيث حيث يموت - 00:14:41

يدفن في بلد الذي مات فيه. اما اذا كان سيترتب على دفنه مضرة يعني يكون في بلاد كفار. وانه يعني يخشى فله ان لا يمكن ان في المصلحة ولدفع المضرة التي تخشى من وراء ابقائه. واما كون - 00:15:11

الانسان آآ يدهن في يموت في مكان ثم يذهب به الى اماكن اخرى من اجل ان يدفن فيها فالاصل ان كل انسان يدفن في الماء في البلد الذي مات فيه. الا اذا كان دفنه فيه يترتب عليه مضرة. وان المصلحة في - 00:15:31

لا تحسن مضرة فهذا شيء اخر. نعم ما قوله وفيه حكمة اخرى واجتماعه في مكان واحد حياة موتا وبعثا وحسرا ويتبرك الناس بالزيارة الى مشاهدهم. ويكون وسيلة الى الى زيارة جبل احد حيث قال عليه الصلاة والسلام احد جبل يحبنا ونحبه انتهى كلام هذا الكلام يعني - 00:15:51

يعني ليس بمستقيم يعني كله يعني يكونون في المكان الذي قتلوا فيه ويدفنونه ويبعثون هذا صحيح يعني كانوا في هذا ودفنوا في هذا ويقول جئنا من ذلك المكان. واما كونه يعني يتبرك يعني يذهب - 00:16:16

بهم التبرك انما هو بالاعمال الصالحة. وليس بالاشخاص والذوات. وكذلك جبل احد لا يذهب اليه تبرك به ويعني وانه زار وقد ورد ما يدل على انه الجبل يحبنا ويحبه ونحبه كما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن لا يعني ذلك انه انه يزار فان كونه يحبني ويحبه - 00:16:36

فلا يعني ذلك ان ان الناس لكونه يحب انهم يزورونه يعني كما يزار الاموات وكما يزار الاحياء  ومنزلة القبور سواء شهداء او غير الشهداء فهي مستحبة كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم زور القبور فانها تذكركم الاخرة - 00:17:06

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في تلقي الغائب اذا قدم. قال حدثنا ابن ابي عمر وسعيد ابن عبد الرحمن المخزومي قالا حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن السابر يزيد رضي الله عنه انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من تبوك -

00:17:46
خرج الناس يتلقونه خرج الناس يتلقونه الى ثنية الوداع. قال التائب فخرجت مع الناس وانا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. فمذهب عيسى تلقي تلقي القادم. تلقي الغائب اذا قدمت تلقي الغائب اذا قدم. لكونه يذهب لاستقباله وتلقيه - 00:18:06
كيف كان يعني في في البلد او قريبا من البلد لا بأس بذلك يأتي السنة يعني عن الرسول صلى الله عليه وسلم فان الناس خرجوا لاستقباله لما قدموا من تبوك عند ثنية الوداع فيدل هذا على جواز واستقبال - 00:18:36
القادم ولقائه في مكان قريب من البلد الذي قدم عليه. حديث سعد بن يزيد وكان من كبار الصحابة لانه كما جاء في الحديث قال حج لي مع رسول الله حجة الوداع كان عمره سبع سنين - 00:18:56
وغزوة كانت في السنة التاسعة يعني معنى ذلك انه للست سنين او خمس سنين فيعني فكان الناس قد ذهبوا الى استقباله عند تلية الوداع وكان معهم ان هذا الصحابي الصغير رضي الله تعالى عنه وارضاه. وهو دال على استقبال القادم اذا قدم. ويعني - 00:19:16
الفرح اظهار الفرح به وبقدومه والسرور بذلك. نعم هذا اللي حصل عندنا النشيد المشهور ما ادري عن ثبوت النشيد لكنه آآ آآ هي ثنية الوداع هي من جهة الشمال من جهة الشمال من جهة الشمال. نعم - 00:19:47
قال حدثني لابي عمر وسعيد ابن عبد الرحمن المخزومي آآ ابن ابي عمر مر ذكره سيدنا عبد الرحمن هو الترمذي والنسائي. نعم عن سفيان ابن عيين عن الزهري الزهري هو محمد المسلم من عباد الله بشهادة الزهري ثقة اخرجها خمسة ستة - 00:20:16
عن ابي يزيد. فابي يزيد صحفي صغير اخرج له القبر عن ابي عمر وسعيد عن ابن عيينة عن الزهري عن التائب لان شيخ اه طبقة شيوخ الاثنان وهما في طبقة واحدة الزهري والا بعد ذلك بن عيينة ثم الزهري ثم السعد - 00:20:35
والصحابة والزهري من صغار التابعين. الزهري من صغار التابعين فهو تابعي صغير يروي عن صحابي صريح يقول السائل هل يعتبر استقبال القادم سنة؟ اقرهم على ذلك هذا كله يعني آآ هو لا شك انه سائق ولا شك ان ادخال السرور يعني على القادم وتأنيثه انه يعني - 00:21:04
هذا امر مطلوب فاذا حصل لا شك ان يعني يمكن ان يقال انه مستحب لكن المستحب الله اعلم يعني مع نيته طيبة يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في الفي قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمر ابن دينار عن ابن شهاب عن مالك ابن اوس ابن - 00:21:32
حدثان قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول كانت اموال بني النظير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجب عليه بخير ولا ركاب. وكانت لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم خالصا. وكان رسول الله صلى الله عليه واله - 00:22:02
وسلم يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروى سفيان ابن عيينة هذا الحديث عن معمر عن ابن شهاب. عمر ليس باب في البيت. والفيء هو - 00:22:22
المال او الغنيمة التي تكون من غير قتال. هذا يسمى شيء اما اذا كان في قتال فهو غنيمة او اغاني هو معلوم انها مغانم او الغنائم انها تخنث تؤخذ خمسها - 00:22:42
والاخوة في المصادر التي ذكرها الله عز وجل في قوله واعلموا ان ما قدمتم بشيء ان الاية والاربعة الاخماس الباقية تكون للغانمين وتوزع عليهم كما جاء للفارسي للفرس سهمان ولفارس سهم وللرجل - 00:23:02
واحد واما الفيل فهو الذي حصل بدون قتال. وهذا يكون الامر فيه الى الامام. هو الذي يجتهد في صرفه في المصارف التي يرى المصلحة في صرفه فيها. فكان وكان من من تلك ذلك الذي - 00:23:22
هو الذي كان المرجع فيه للرسول صلى الله عليه وسلم يتصرف فيه كان يخرج نفقة او اه نفقة اهله لمدة سنة. ويجعل اه يعني ما زاد في القرآن وفي اه مثل العتاد؟ سلاح وفي السلاح. يعني شرع النبي هو خيل وفي السلاح الذي هو اه وسيلة الحرب - 00:23:45
من السيوف وغيرها فالشيء لا يخمس وانما يكون التصرف فيه هي التي آآ هي التي تخمس قال حدثنا ابن ابي عمر عن سفيان ابن عيينة عن امر ابن دينار؟ عمرو ابن دينار المكي فقه صلى الله عليه وسلم. عن ابن شهاب عن ما لك ابن اوس ابن الحدثان - 00:24:15

عن ابن شهاب مر ذكره له رؤيا اخرج له عمر هل عمر؟ عن عمر رضي الله تعالى عنه امير المؤمنين وكان الخلفاء الراشدين والهاديين المهديين صاحب المناقب والفضائل الكثيرة وحديثه عند اصحاب الستة - 00:24:42

ابن ابي عمر عن سفيان ابن عيينة عن عمر ابن دينار عن ابن شهاب عن مالك ابن ياسر ابن حدثان عن عمر يعني هذا الاسناد السداسي آآ نصف الاول مكيون ابن ابي عمر وابن عيينة وعمرو بن دينار. ونصفه الاعلى مدنيون. وهم يعني الزهري وآآ - 00:25:08

مالك الحدثان وعمر رضي الله تعالى عنه. نعم قوله وكان صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة. نعم يعني كان يدخر لهم نفقة اهله سنة. عليه الصلاة والسلام يدل على جواز الادخار وادخار النفقة للاهل - 00:25:30

وان ذلك لا ينافي التوكل بل هو من الاخذ بالاسباب والاخذ بالاسباب لا ينافي التوكل. وكان عليه الصلاة والسلام اه اه جاء في بعض الاحاديث انه مات ودرعه مرهون في دين عليه عليه الصلاة والسلام - 00:25:54

يجمع بين ما جاء هنا وما جاء في الدين الذي عليه انه كان منفق ويأتيه يعني ضيوفه يأتيه ناس ويعطيهم ويخلص الذي اعده لسنة قبل السنة. مما يجعله يحتاج الى ان - 00:26:14

آآ يستجيب وان يأخذ شيئا يعني آآ وان وان يأخذ او يشتري دينا وآآ فلا تنافي بينما جاء من ادخار القوت لمدة سنة وكونه آآ مات ودروعه مرهون اي دين عليه الصلاة والسلام لانه كان يبذل وينفق ويعطي ويتصدق والذي ادخره - 00:26:34

ينتهي قبل السنة مما جعله يحتاج الى ان يستجيب. ها قال ورأت سفيان ابن عيينة هذا الحديث عن معمر وقد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم آآ - 00:27:04

اه فيما يتعلق برفقه تحت ظل رمحي. وجعل الادلة والصغار على من خلف امره لان معناه ان نفقته وكذا انها من الغنائم. ومن الشيء الذي يسيئه الله عز وجل على المسلمين - 00:27:21

وهو اطيب المكاتب وافضل المكاتب لانه بيت المصطفى صلى الله عليه وسلم فعلا وراس هذا الحديث عن معمر؟ معمر ابن راشد الالبدي ثم البصري الازدي بصري ثم اليماني الحي الان لو حصل لمن يكون - 00:27:41

حين يرى في الموت قال رحمه الله تعالى كتاب اللباس بعض ما جاء في الحرير والذهب قال حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا عبد الله بن نمير قال عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابي هند - 00:28:11

عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال حرم لباس الحرير والذهب على ذكور امتي واحل لاناثهم قال ابو عيسى وفي الباب عن عمر وعلي وعفوة ابن عامر وانس وحذيفة وام هانئ وعبدالله ابن عمرو وعمران ابن حصين وعبدالله ابن الزبير - 00:28:32

وجاءبر وابي ريحانة وابن عمر ووسيلة ابن الاثقى رضي الله عنهم اجمعين. وحديث ابي موسى حديث حسن صحيح  كتاب اللباس كثير من المصنفين يعممون بهذا العنوان الذي هو اللباس. فيقولون كتاب اللباس - 00:28:55

مع انه يدخل في اللباس اشياء ليست من اللباس مثل قطع الشعر مثل الاسنان وما يتعلق سيكون الغالب هو اللباس ويدخل غيره تبعه وكثير من المصنفين كما قلت يعنون باللباس. كتاب اللباس. واما النسائي فانه ذكر ترجمة او عنوان يشمل - 00:29:21

فقال كتاب الزينة كتاب الزينة هو من المعلوم الذي بس من الزينة وما يتعلق بالاثنان وما يتعلق الامور الاخرى تدخل في الزينة فالتعبير بالزينة يعني يشمل اللباس وغير اللباس. واذا عبر باللباس - 00:29:52

فان غيره مما لا يكون لباسا يدخل تبعا. ولكن تعبير النسائي رحمه الله بهذه العبارة وهو قول الكتاب الزينة بدل كتاب اللباس يعني اه لفظ عام يشمل لباس وغير اللباس - 00:30:12

ابو عيسى ما جاء في الحديث كما جاء في الحرير والذهب. فالحرير والذهب جاءت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تحريمهم في حق الرجال تحلهما في حق النساء يعني من حيث التجمل - 00:30:27

يتجمل بالذهب. واما استعمال الذهب في غير الزينة كالاواني فان ذلك لا يجوز للنساء والرجال. الرجال ليس لهم الذهب في في زنا وغيرها في الزينة ولكنها لا تستعمله في الشرب. في اواني الذهب والفضة هذا حرام على الرجال - 00:30:54

الانسان يستعملوها وان يشربوا في ان يكون ذهب الى الحبة وقد ورد بعيسى حديث ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم لباس الحرير والذهب على ذكور امه وحرم لباس الحرير والذهب على دخول امتي واحل لاناثها. وهذا يدل على - 00:31:24

تفريق بين النساء والرجال في الاحكام. وان الاصل هو التساوي الا اذا جاء شيء يميز ويفرق بين في الاحكام فيعول على ما جاء للتفريق في الشريعة وهذا مما جاء في - 00:31:49

من شريعة التفريط بان احلت الذهب والحرير من نسائي وانهن يلبسن ذلك ويتجملن به وان الرجال فليس فلهم ذلك وانما يحرم عليهم ذلك. وهو يشمل الكبار والصغار. فليس الحكم منوطا - 00:32:09

لما فقط وانما هو الاستغاثة والكبار. ولكن الصغار ليسوا مكلفين. فانما عنهم والقائم بامورهم هو الذي يكون يعني اه اه مؤاخذا على ذلك اذا مكنهم او اذا البسهم يعني ماذا يجوز لبسه من الذهب والحرير - 00:32:29

وهم غير مكلفين واما الحكم فانه واحد فلا يجوز ثمان الحرير والذهب للرجال سواء كانوا بالغين او غير بالغين. ولكن غير البالغ هو غير مكلف ومرفوع عن القلم والذي يمكنه - 00:32:54

ويلبسه هو الذي يكون اثما وعاصيا وآآ مخالفا ما جاءت به الشريعة. نعم قال حدثنا ابو المنصور عن عبد الله ابن عبد الله ابن النمير عبد الله بن نمير فقه - 00:33:14

عن عبيد الله بن عمر عبيد الله بن عمر العمري وهو ثقة النافع نافع مولى بن عمر بن سعيد بن ابي هند وهو قطعة حلوة؟ نعم. ثقة في اصحاب الكتب؟ عن ابي موسى. عن ابي موسى الاشعري عبد الله ابن قيس. وهو صحابي اخرجه قبل ستة - 00:33:38

يعني قيل ان ذكر الحافظ بن حجر ان سعد ابن ابي الهند ارسل عن ابي موسى ارسل عن ابي موسى لانه يعني معناها ان الرئاسة مرسلة وان فيه انقطاع ولكن الحديث يعني صححه الترمذي وذلك للشواهد التي جاءت يعني دالة على ما دل عليه - 00:34:03

الا فان الاسناد في حد ذاته آآ غير غير متصل ولكنه صحيح للشواهد الاخرى التي في معناها  قال وفي الباب عن عمر وعلي علي ابن ابي طالب رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهدي المهديين صاحب المناقب الجمة - 00:34:28

والفظائل الكبيرة وعقبة ابن عامر عقبة ابن عامر الجهني الرسول صلى الله عليه وسلم واحد من الممثلين ابن حنيفة. وحذيفة. وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهما اخذ وام هانئ اه وهي بنت ابي طالب اخرجها الاربعة اخرجها - 00:34:54

اخذها وجابر وابي ريحانة وابو ريحانة اخرج له ابو داوود نعم وابن عمر يقول السائل يكتب على بعض الملابس انه مصنوع من حرير وهو انما هو حرير اصطناعي او صناعي - 00:35:24

فهل يأخذ الحكم الى الطبيعي لا ليس حكمه حكم الحقائق طبيعي اذا كان النهي عن ليس يعني ليس هو الحرير الاصلي الذي هو طبيعي اما اذا يعني سمي شيء ولكنه اذا كان محتمل وان فيه مشتبه وانه يعني الامر ليس بمتحقق يعني دع ما يريدك لا ما يريدك هذا هو - 00:35:54

كذلك مما يسمى بالذهب الابيض الذهب لا يكون الا اصلا علماء الا قد يكون هناك من من المعادن ومن الاشياء يعني ما هو يعني ما هو غالب وما هو نفيس - 00:36:16

جدا لكنه لا يقال له ذهب  قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا ابي عن قتادة عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عن عمر رضي الله - 00:36:35

انه خطأ بالجابية فقال نهى النبي صلى الله عليه واله وسلم عن الحرير الا موضع اصبعين او ثلاث او اربع قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح فمرض عيسى حديث عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير يعني في حق الرجال. الا في موضع اصبعين او ثلاثة او اربعة - 00:36:54

بحيث يكون علما في الثوب وفي مكان منه فان هذا مستثنى وجائز وجاءت في السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واما غير ذلك فانه لا يجوز. اما غير ذلك فانه لا يجوز. فحديث عمر رضي الله عنه قال انه حدث به - 00:37:18

زابية وهو مكان في الشام قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحرير الا موضع اصبعين او ثلاثة او اربعة. نعم لانها الرجال الذين يمهروا للرجال اصبعين او ثلاثة او اربعة وهذا هو الحد الاعلى. نعم - 00:37:40

المرض والعلم يعني يكون في يعني في طرف الثوب او في جهنم والمراد بالاصبعين والثانية والاربعين نعم من اول الدولة نعم من اعلاه الى لا يتجاوز العرض اربعة ما ادري هل يعني اكون كله يعني بهذه المسافة؟ او يكون يعني مثلا في جهة كأن يكون في جيبه او في يعني شيء يعني يعني قليل - 00:37:58

على طول وحدثنا محمد ابن بشار. محمد ابن بشار الملقب بالنزار. عن معاذ بن هشام. معاذ بن هشام ثقة. صدوق عن ابيه عن ابيه عن قتادة؟ عن الشعبي. عن الشعبي وهو عمرو بن شراحين الشعبي ثقة - 00:38:30

عن سويد بن غفلة هو ثقة محرم وقال انه قبل المدينة يوم دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسبق ان يقال عليه كاد ان يكون صحابيا. كاد ان يكون صحابيا وهم المخضرمين وكان معمرين - 00:39:02

انه كان يصلي بالناس قيام رمضان وعمره مئة وعشرون سنة عن عمر عن عمر رضي الله عنه مروته قل السائل آآ ما حكم الحجاج من الحرير الطبيعي ما يجوز قال للرجال والنساء - 00:39:22

اه بالنسبة للرجال بلا شك وهذا بالنسبة للنساء اه التدين به وكأنه جائز. واما افتراشه بالنسبة لهن ما ما ادخل اما بالنسبة للذهب فانه لا يجوز لهن استعماله في في غير دينه - 00:39:51

هل يجوز للرجال استخدام اسنان الذهب الان مع وجود البديل عنه في هذا الزمان الاولى الاولى عدم الاستعمال ما دام انه شيء يغني عنه لا سيما وهو يشبه لون الاسنان في في البياض - 00:40:08

ولكن لو استعملنا فانه جائز ولكنه يعني يستعمل في ليس للزينة بان يكون السن سليم على ان آآ يتخذ الذهب تزينا فان هذا لا يجوز. فانما من اجل الاصلاح ومن اجل آآ يعني آآ - 00:40:26

هذا لا بأس به هل علمت الحكمة من النهي عن هذه الاشياء للرجال يشبه للذهب وللفضة لان كما هو معلوم لانها هي الاثمان. اقول فيها الاثمان وهي يعني وهما يعني آآ آآ معدنان يعني متميزان يكون بالنسبة - 00:40:51

للرجال يعني آآ بالنسبة للنساء الامر في ذلك واضح من ناحية الاستعمال. اما بالنسبة للرجال فلان هذا فيه زينة تجمل الرجال ليس من شأنهم التجمل في مثل هذا قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الرخصة في لبس الحرير في الحرب قال حدثنا محمود بن ويلان قال حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث - 00:41:24

عن همام قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان عبدالرحمن بن عوف والزبير بن العوام رضي الله عنهما لك يا القمل الى النبي صلى الله عليه واله وسلم في غزاة لهما فرخص لهما في انق الحرير قال - 00:41:55

عليهما قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ابو عيسى باب في نقطة في لبس الحرير في الحرب. في لبس في لبس الحريري في الحرب. وآآ وقد يرد ليس حديث الزبير وحديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنهما انهما شكيا الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:15

وهو ما في غزاة معه القملة؟ نعم. نعم. فرخص لهما في لبس الحريق فحصلهما في لبس الحرير. فيدل يعني الحديث على ما يعني آآ على ما سيدل حديث على جواز - 00:42:41

انا جوازي ذلك وعلى رخصتي بذلك كما ترجم له المصنف وينقصون ذلك في الشيء الذي حصل فيه ولو اتخذ ذلك باستمرار وفي اي مكان وفي اي حال يعني الانسان اذا كان في قمنا آآ يعمل على التخلص من - 00:43:01

ولكن بالنسبة للسفر كون الناس مسافرين ليسوا مثل ما يكونون في الحضر عندهم التنكر وعندهم الوسائل وعندهم الامكانيات التي تختلف عن ما يكون عليه الحال في في غداتهم. جاءت السنة عن رسول الله - 00:43:21

ترخيص لعبد الرحمن ابن عوف والزبير بسبب ذلك الذي حصل لهما فيدل على التفريق آآ في ذلك في مثل هذه الحال التي هي الحرب والغزو في سبيل الله قال حدثنا محمود الغيلان عن عبد الصمد ابن عبد الوارد - 00:43:41

واصحابه  يعني يخصص فقط للحرب هو الذي يضع لانه جاء فيه فيقال يعني الحكة هي السبب المرض الجلدي الناس اذا كانوا في البلد يختلف عن كونهم في سفر كونهم في الحرب - 00:44:05
فيمكنهم ان يتخلصوا من قبل ويمكن يعني يعني يجد من الوسائل ما يتخلص به  قال رحمه الله تعالى باب قال حدثنا ابو عمار قال حدثنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو قال حدثنا واقد بن عمرو بن سعد - 00:44:41
ابن معاذ قال قدم انس بن مالك رضي الله عنه فاتيته فقال من انت فقلت انا واقد ابن عمر ابن سعد ابن معاذ قال فبكى وقال انك لشبيه بسعد وان سعد - 00:45:04
من كان من اعظم الناس واطولهم وانه بعث الى النبي صلى الله عليه واله وسلم جبة من ديباج منسوج فيها انه انا اهو نعم بعث  او بعثت  وانه بعث الى النبي صلى الله عليه واله وسلم جبة من ديباج منسوج فيها الذهب فلبثها رسول الله صلى الله عليه - 00:45:21
واله وسلم فصعد المنبر فقام او قعد فجعل الناس يلمسونها فقالوا ما رأينا كاليوم ثوبا قط فقال اتعجبون من هذه؟ لمناديل سعد في الجنة خير مما ترون. قال وفي الباب عن اسماء بنت - 00:45:58
ابي بكر رضي الله عنهما وهذا حديث صحيح الى النبي صلى الله عليه وسلم منسوج فيها الذهب. نعم. فلبثها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد فقام او قعد فجعل الناس يلمسونها - 00:46:18
فقالوا ما رأينا في اليوم ثوبا قط وليس هذه قرية لبعض بدون ترجمة وورد فيها حديث آآ اه انس بن مالك رضي الله عنه انه رأى اه معادلا رأى واقد ابن عمرو واقد ابن عمرو ابن سعد - 00:46:39
ابن معاذ اه وكان شبيها بجده سعد ابن معاذ فلما رأه انس قال من انت؟ قال انا فلان ابن فلان واحد ابن عمرو ابن سعد ابن معاذ فبكى ولعله بكى لانه تذكر سعدا رضي الله عنه لانه رأى من يشبهه - 00:47:00
والذي هو حفيده وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اليه بشبهة من ديباج والديباج هو هو الحرير وآآ فيها الذهب الشاي منتوج فيها الذهب منسوج فيها الذهب يعني مع كونها حرير ايضا فيها يعني شيء من الذهب - 00:47:21
آآ جعل الناس فجعل الناس يلمسونها ويتعجبون يتعجبون من حسنها ومن رقتها ومن لينها فقال اتعجبون هذا فان منازير منازير سعد في الجنة احسن من هذا. احسنت. خير من خير من خير مما ترون. خير مما ترون - 00:47:45
يعني ان هذه الجبة التي هي من الحرير وفيها هذه يعني رقيقة ولينة ولطيفة وناعمة انما يدير سعد في الجنة خير مما ترون والمناديز هي اهون شيء عند الانسان مما يكون في يده يعني هو معروف في الدنيا للتنظف فيه فيكون ذلك الشيء الذي هو يعني - 00:48:06
ازهد من ادنى الاشياء واقلها ان انه في الجنة خير مما يشاهدونه من هذا الذي يتعجبون منه لحسنه وجماله ودينه ورقته ونصره وهذا يدلنا على ان آآ ما عند الله عز وجل من النعيم المقيم في اهل الجنة - 00:48:39
يعني لا يوصف او لا يقارب بما يكون في الدنيا مما هو حسن وجميل يعني عندهم ومن انفس الاشياء عندهم فانها ليست بشيء امام الشيء الذي يعتبر من اقل الاشياء وادناها الذي هو الذي هو - 00:49:09
والمناديل حيث تكون تلك المناديل فكيف هذه شمال فكيف باللباس وكيف بناسه وذلك من مما يلبسه اهل الجنة من اللباس الذي اعده الله عز وجل لهم في جنات النعيم اسعد بن معاذ رضي الله عنه هو سيد الاوز - 00:49:29
اه سيد الاوس وهو الذي اه حصل له جراحة في  في الخندق وكذلك يعني قضى في بني قريظة وحكم في بني قريظة واما ان خرج فسيدهم سعد بن عبادة وحاول سيدنا سعد ابن معاذ وخرج سيدهم سعد بن وعاء بن عبادة وقد عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم واما ذاك فانه - 00:49:51
واستشهد بحياته صلى الله عليه وسلم قال حدثنا ابو عمار. ابو عمار الحسين ابن ستة الا بالناجع عن الفضل ابن موسى؟ الفضل موسى السيناريو وثقة اخرجنا اصحاب محمد بن عمرو هو بن علقمة صدوقة صدفة اصحابه - 00:50:20
بن عمرو؟ الواقد بن عمرو هو؟ ومسلم وابو داود والترمذي والمسائي. نعم. عن انس  قال وفي الباب عن اسماء بنت ابي بكر اخرج

حديث من اصحاب كتب السفر يقول السائل ما الفرق بين الجبة والقميص والحلة - 00:50:44
الجبة القميص هو الذي يكون على قدر الجسد ليكون على قدر الجسد وهو اوفى الالبسة واما الحبة فانها تكون يعني من يعني شيء ثقيل او لشيء يعني يعني آآ وقد تكون مفتوحة وقد تكون مغلقة. مثل ما جاء في الحديث الذي في غزة تبوك لما كان مع ابو هريرة في شعبة لما اراد ان - 00:51:10
يتوضأ واراد ان يخرج ذراعيه من اكنامها فلم تتسع له فاخرجهما من تحت الجبن  يعني ندخلها الى البيت ثم غسل غسلهما فالجبة يعني بغير القميص ان غير القميص قد يكون مفتوحة وقد تكون مغلقة. نعم - 00:51:39
والحلة هي المكونة من ازار ورداء هذه اما في الحديث انه بعيد النبي بعث الى النبي صلى الله عليه وسلم جبة من ديباج لماذا مجهود الحريق منقود فيها الذهب. نعم - 00:52:06
فلبثها صلى الله عليه وسلم وصعد على المنبر  لها يعني هو لعل هذا قبل ان تحرم قبل تحريمه ولهذا جاء في الحديث ان اه ان عمر رضي الله عنه قال له ان هناك جبة مع عقارب - 00:52:26
فلو انك اشتريت هذه العيدين اه جمعه الوفود وقال انما يلبس هذا من لا خلق له يوم القيامة هنا يجلس هذا من لا خلاق له يوم القيامة. يمكن يكون هذا الذي حصل قبل تحريمه - 00:52:58
يقول الذي بعثها هو اكيدر دوما اللي هو في الجنة كما يدل عليه رواية احمد فانه روى في مسنده عن انس ان ركيدرة وان اكيدر دوما اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم جبة سنده - 00:53:18
او ديباد قبل ان ينهى عن الحريق. فلبث فتعجب الناس عنه او بيعملها حرير؟ نعم  قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الرخصة في الثوب الاحمر للرجال قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن البراء رضي الله عنه انه قال ما رأيت من ذي ذمة في - 00:53:36
علة حمراء احسن من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين لم يكن بالقصير ولا بالطويل. قال ابو عيسى وفي الباب عن جابر بن ثمرة وابي رمتة وابي جحيفة - 00:54:17
رضي الله عنهم وهذا حديث حسن صحيح الاحمر للرجال ولبس الاحمر للنساء يعني النساء يلبسن كل شيء من انواع اللباس دي شاطرة لا يتشبه برجال بشرط بشرط عدم التشبه بالرجال - 00:54:36
هذه الترجمة هي في الرجال يعني يدلس الاحمر للرجال وقد جاءت الاحاديث عن انه لبس يعني الاحمر جاء في عدة احاديث وجاء في بعض الاحاديث يعني ما يدل على المنع من الاحمر - 00:55:00
ذكر الشاعر احيانا جملة منها فهي ترى انها لا تخلو من مقال وان الاصل هو الجواز فقد جاء ما يدل عليه من فعله صلى الله عليه وسلم ولبسه وهو قدوة - 00:55:20
عليه الصلاة والسلام وبعضهم قال ان لبس الاحمر مطلقا سائق ولو كان خالصا وبعضهم قال انه اذا كان ليس بخالص وانما في الخطوط يعني حمر ومعها غيرها والاحاديث التي وردت في آآ آآ عدم لبس الاحمر - 00:55:38
لا تخلو من مقال وعلى هذا فان فالاصل هو الجواز. حتى يثبت يعني خلاف ذلك خلاف ذلك يعني هو المنح من يعني شيء من الاحمر. وقد جاء في اثر معصر وتحريمه وهذا ثابت - 00:56:02
ومعلوم ان المعصفر يعني ليس احمر خالص وانما هو يعني يميل الى الحمرة وبين الصفرة والحمرة آآ يعني هذا النوع من اللباس الذي ثبت السنة في رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه لا يستعمل - 00:56:22
واما ما عدا ذلك فالرسول صلى الله عليه وسلم لبس الاحمر وهو قدوة لامته صلى الله عليه وسلم قال حدثنا قال الوراء ما رأيت من ذي ذمة؟ ما رأيت من ديننا يعني الشعر - 00:56:44
الذي آآ يعني ينزل يعني من رأسه صلى الله عليه وسلم وكان يعني اه شعره لا لا يصل الى يعني حتى يصل الى الكتفين. وهذا اعلى ما وصل اليه شعره - 00:57:04

ويكون الى شحمة اذنه ويكون بين ذلك وقد جاء تفسير الرمة لدينا من فوق ذكر ثلاثة ثلاثة احوال يقول والذمة من شعر الرأس دون الجمة يوم الجمعة الجمعة التي هي الى المنكبين والجنة والجنة دونها هو لانها المت بالمنكبين والموفرة - 00:57:21
من فعل الرأس اذا وصل الى شحمة الاذن. وهو فوق اللمة يعني اقل من الذمة واكثر واقل من اللمبة اللي في اللي في الوفاة والذمة بين الجمة وبين الوسط ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء. يعني في حلة حمراء يعني لابس حلة حمراء عليه الصلاة والسلام - 00:57:53
والحلة هي المكونة من ثوبين يعني ازار ورداء. نعم ما رأيت من ذي ذمة في حلة حمراء احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين - 00:58:25
المسلم صلى الله عليه وسلم من صفاتهم عليه الصلاة والسلام. نعم لم يكن بالقصير ولا بالطويل. يعني لم يكن بالقصير اي البائن ولا بالطويل البائن وانما هو وسط لا يوصف بطول يعني مفرط ولا بقصر مفرط. ليس بالطويل البائن ولا بالقصير البائن - 00:58:52
بينما هو متوسط عليه الصلاة والسلام هذه هذه صفته عليه الصلاة والسلام قال حدثنا محمود بن غيلان عن وكيل الجراح الرئاسي يكون في ثقة في سفيان سفيان هو الثوري فقط - 00:59:18
من ابي اسحاق انا ابي اسحاق السريع عمرو بن عبدالله الهمداني السريع بثقة. رضي الله عنهما قال وفي باب عن جابر بن تمرة. في جابر بن ثمرة وابي رمتة مديرين فيها - 00:59:35
اخرجنا من اصحاب لا زوالان عن استطالة الشعر. هل هذا من السنة هذا يعني من جنس اللباس للانسان ان يطيل وله ان يترك كما انه اللباس له نيابة القميص وله يلبس يلبس العمامة ولو ان يترك ذلك - 01:00:02
والانسان يعني في اللباس ينبغي ان يكون على ما عليه اهل بلده والا يشد عنهم ويظهر بشيء يعني قالبهم واما اذا كان اللباس لباسا من لباس الكفار مع انه قد اتى بذلك - 01:00:24
ونشأوا عليه فعليهم ان يعملوا الشيء الذي يخالفونه للكفار اذا ما لبسوا لباس المسلمين كالقميص فانهم يعملون ما فيه مخالفتهم وذلك بتوسيع السراويل التي آآ التي يستعملونها ان تكون ضيقة خاصة في المحاجم الاحجام من الامام والى الخلف - 01:00:43
يعني يوسعونها فتكون واسعة قد يكون ستحصل بذلك المخالفة وعدم المشابه قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في كراهية للرجال قال حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك بن انس عن نافع عن ابراهيم بن عبد الله بن حني عن ابيه عن علي رضي الله عنه انه قال مهاني - 01:01:09
النبي صلى الله عليه واله وسلم عن لغز القدسي والمعصر قال ابو عيسى وفي الباب عن انس وعبد الله ابن عمرو رضي الله عنه وحديث علي حديث حسن صحيح مريم عيسى باب النهي حرامي كاهية اللبس المعصر - 01:01:35
والمعسكر هو الذي مصبوغ بالعصفر وهو نبذ يعني اه يعني قريب من الحمرة جعفر وهذا مصبوغ بالعصفر وقد جاء ايضا في اهل السنة بالنهي عن المعصر اعدل لبسه واورد حديث علي رضي الله عنه انها نهاني عن - 01:01:53
الهاني النبي صلى الله عليه وسلم عن لبس الخبز ان يظن ظلعه او مخططة في الحريق. نعم يعني اه ليش تحريرا خارقا وانما هي يعني مكون من الحليب وغيره. نعم - 01:02:20
ومعصره فمصبوغ العصفر قال حدثنا قتيبة عن ما لك امام دار الهجرة النافع عن ابراهيم بن عبدالله بن حنين. ابراهيم عبدالله بن حنين وابوه علي رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين في الهدي المهديين صاحب المناقض الجنة فالتبع الكثير وحديثه عند اصحاب كتب الستة - 01:02:40
نعم والله اعلم وصلى الله وسلم وعلى اله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعني الله وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. امين اذا كان لبس منهي عند وجود الحرير الذي فيه - 01:03:14
الا يصرف الرخصة اعين او ثلاثة وربع لنا فلوس ما عرفنا حتى بالخارج اقول الرخصة فكنت اخالص الحريم مهو بالمظلة الذي فيه حرير او حرير يجوز من باب اولى. فلماذا الان نهي عن لبس القتيل - 01:03:36

اشياء كثيرة من الحرير فهو علم ولا شيء يقول هي ثياب مضلعة او مخططة يعني يعني مخلوطة فيها حرير او غير حرير لكن هذا يعني شي اللي فوق المأذون بس يعني مقدار اسبوعين سواء كان تحرير الخالص او غير خالص - 01:03:55

فإذا كان الحرير خالص يعني مرخص فيه المظلع من باب اولى فيما يتعلق بالعلن فلا بان يكون الثوب كله مخلوط حرير حرير يقول السائل عندنا في بلدنا الان لا يطيل احد شعره الا كانت به ريبة حيث لا يفعل ذلك الا الكثار - 01:04:21

فهل على ذلك؟ ولا اذا كان الامر كذلك فالانسان انه لا لا لا يستعمل يعني اعلان هذا ما يقال انه سنة وان يعني غيره ليس بسنة فهذا من جنس اللباس. واللباس الامر فيه واسع - 01:04:50

يجب التحكم يسأل له ان يتحكم وله الا يتقدم. كل ما يتحكم ما ترك السنة هذا ينبه احسن الله اليك الى مسألة الذهب الابيظ يقول ان الان حسب كلام اهل التخصص والاشتراك في انه ممكن الان يصبغ الذهب ويلون اذا كان ان ذهب - 01:05:08

وموجودة لكن ان سبقوا في ابيض بالنسبة للكلام على نفس المادة انها كلها ليست ذهب وانما فيها شيء ابيظ اما اذا كان الذهب موجود ولكنه طلي بابيظ ما اخرجه عن طريق ذهب - 01:05:30

يقول ما حكم لبس ربطة العنق لا سيما اذا كان الرجل في بلد تنتشر هذه العادة ولا يستغربونها. لا هذه لا يجوز استعمالها لان هذا من اللي لابسه كفار ومخالفته المطلوبة - 01:05:50

حتى في اللباس الذي هو يعني التي تصل الاحجام آآ اذا كان الانسان يحتاج اليها فانه يوسعها حتى تكون واسعة حتى يكون مخالف للكفار وغير مشابه  هل يقاس على المعصر يعني ثياب اخرى - 01:06:08

لا من اصغر اللون الاصغر ما في شيء مثله الا اذا كان النفوذ او والكراهة الواردة  جزاكم الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت - 01:06:35